

271 - شرح صحيح البخاري كتاب الوضوء | باب إذا شرب الكلب

في إناء أحدكم - الحديث 271 | د.ماهر الفحل

ماهر الفحل

ثم قال البخاري باب إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليكسده سبعا. طبعا هذا الذي عليه اكثر العلماء من الشافعية والحنابلة. خلافا من والحنفية. الحنفية لم يأخذوا بهذا الخبر. وهذا الخبر صح من خبر ابي هريرة وصح من حديث غيره جاء من - [00:00:01](#) العري وجاء من حديث جابر وجاء من حديث عبد الله ابن مغفل من فرج ابو هريرة بهذا. والحنفية قالوا هذا خبر احات خالف فيه ابو ابو هريرة ما روى قال فقد روى عبدالمك بن عبدالعزيز العرزمي عن عطاء عن ابي هريرة سئل عن قال يفصل ثلاثة قال - [00:00:21](#) قد خالف ابو هريرة ما روى الشافعي رد عليه قال كيف اترك حديث رسول الله؟ لقول من لو عاصرت له حاجته ثمن الخبر هذا لا يصح الموقوف لا يصح بل الخبر الموقوف الصحيح الثابت الذي جاء من اصح الاساتذة من رواية حماد بن زيد عن ايوب سخفيان - [00:00:41](#)

عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة انه افتى بموافقة ما روى وقال انه يغسل سبعا. فقد اخطأ الحنفية من حيث الاستدلال عايز المناقشة بالصنعة الاسنادية. وقلنا هل صح من حديث غيره فهو خبر مشهور وليس خبرا عزيزا. نعم. ولذلك - [00:01:03](#) البخاري حينما جعله بابا. وحينما جعله بابا قال باب إذا شرب الكلب يعني. لم يخصه من حديث ابي هريرة قال البخاري حدثنا عبد الله اللي هو عبد الله بن يوسف كما قال البخاري حدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك وهو الامام مالك عن ابي سنان عن الاعرج عن ابي هريرة هذا السند من اصح الاسامي - [00:01:26](#) ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة من اصح الاسانيد. وهذا الحديث له طرق متعدد جاء من حديث ابن سيرين وجاء من حديث غيره. وفي صحيح مسلم فيه زيادة فليرق. اخطأ فيها هل تحفظ من اخطأ فيها؟ علي بن مسهر. لما رواه عن الاعمش عن ابي - [00:01:47](#)

معاوية وابي صالح عن ابي هريرة وقد اخطأ وخالفه الجماعة. ومسلم حينما ساق الخبر في صحيحه اراد ان يعله. فقال لم يذكر اسماعيل ابن جعفر فليرق ثم ساق العدد من الروايات يدل على ضعف رواية فليرق. لكن هذه من اين - [00:02:07](#) جاءت موقوفة من قول ابي هريرة تعليما لكن قد يأتي الخبر موقوف ثم يخطئ احد الرواة في رفعه خطأ وسهوا البخاري اذا شرب الكلب. طبعا هذا في الموطأ هكذا اذا شرب الكلب. واكثر الرواة عن ابي هريرة رواه اذا ولغ الكلب. والرواية اذا ولغ الكلب هي الاكثر وهي - [00:02:27](#) لماذا؟ باعتبار ان البلوغ اللي هو الشرب لطرف اللسان. اذا شرب الكلب في شف الكلب هنا الالف واللام لما نقول الاستغراق اللي تسمعنا اي كلب سواء كان معلب او غير معلم - [00:02:47](#) كل بيحق لنا ان نقتنيه او لا يحق لنا ان نقتنيه. هذا لما نستفيد من الاستغراق النفسي. فليغسله سبعا هذي اللام تم لام الامر فليغسله سبعا. طبعا جاء في روايات قيد هتالة احداهن بالتراب - [00:03:02](#)

فاذا يغسل الكلب من بلوغ يقصد الامام من الكلب سبع مرات. هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد - [00:03:22](#)